

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٩٨٠ لسنة ٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على قانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادر بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم تجارة القطن فى الداخل الصادرة بالقرار الوزارى رقم ٣٨٩ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٠٨٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تشكيل لجان التظلمات والتحكيم ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الدولة رقم ٤١٧ لسنة ٢٠١٠ بشأن ندب المستشارين لرئاسة لجنة التظلمات ولجنة التحكيم ومجلس التأديب الاستثنائى باللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل ؛

وعلى فتوى إدارة الفتوى لوزارتى الاقتصاد والتموين بمجلس الدولة رقم ٩٣٦ فى ٢٩/٨/٢٠٠١ ؛

وعلى كتاب رئيس اللجنة العامة لتنظيم تجارة القطن فى الداخل المؤرخ فى ٩/١٢/٢٠٠٩ ؛
وبناءً على ما عرضه رئيس قطاعى التجارة الخارجية والاتفاقات التجارية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تشكل لجنة التظلمات المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار / تامر حسنى السيد محمد مصطفى - المستشار بمجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد / ممدوح سيد عبد الستار ، عن تجار القطن .

السيد / عبد الهادى محمد على الكلاف ، عن منتجى القطن .

(المادة الثانية)

تشكل لجنة التظلمات الاستئنافية المنصوص عليها بالمادة (٧) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ محمد طلعت محمد سعد - نائب رئيس مجلس الدولة ، وعضوية كل من :

السيد المستشار/ محمد عطية على يونس ، المستشار بمجلس الدولة .
السيد/ عبد العزيز عبد البديع قنطوش ، عن تجار القطن .

(المادة الثالثة)

تشكل لجنة التحكيم بالإسكندرية المنصوص عليها بالمادة (٣١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه برئاسة السيد المستشار/ أشرف عبد الحليم محمد على - المستشار بمجلس الدولة ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليون :

السيد المهندس/ السيد عبد القادر عز العرب ، عن التجار المقيدين .
السيد الأستاذ/ وليد محمد السعدنى ، عن منتجى القطن .
السيد الأستاذ/ أحمد عبد القادر العشماوى ، عن منتجى القطن .
السيد الدكتور/ محمود الباجورى ، عن هيئة التحكيم واختبارات القطن .

أعضاء احتياطيون :

السيد المهندس/ شفيق عبد القادر جمعة ، عن التجار المقيدين .
السيد المهندس/ محمد سعيد على الصعيدى ، عن منتجى القطن .
السيد المهندس/ عاطف محمد لطفى شلبى ، عن هيئة التحكيم واختبارات القطن .

(المادة الرابعة)

يشكل مجلس التأديب الاستئنافية بالإسكندرية المنصوص عليه بالمادة (٤١) من القانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ المشار إليه فى التظلمات من قرارات مجالس التأديب بالمحافظات برئاسة السيد المستشار/ محمد رمضان محمد الترامسى - نائب رئيس مجلس الدولة ورئيس إدارة الفتوى للوزارات والمصالح العامة بالإسكندرية ، وعضوية كل من :

أعضاء أصليون :

- السيد المهندس/ أحمد محمد سليم ، عن التجار المقيدين .
- السيد المهندس/ عز الدين مغربى الدباح ، عن التجار المقيدين .
- السيد/ أحمد عبد الحميد عمر شكل ، عن المنتجين .
- السيد/ مجدى محمود شراكى مصطفى ، عن المنتجين .

أعضاء احتياطيون :

- السيد/ أحمد زيدان حسن زيدان ، عن التجار المقيدين .
- السيد المهندس/ محمد السيد عبد البر حجازى ، عن التجار المقيدين .
- السيد/ خطاب عبد المحسن خطاب ، عن المنتجين .
- السيد/ فؤاد إبراهيم عبد العزيز حسب الله ، عن المنتجين .

(المادة الخامسة)

تباشر اللجان المشار إليها بالمواد السابقة أعمالها على النحو المبين بالقانون رقم ٢١٠ لسنة ١٩٩٤ ، وذلك لمدة عام .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

م / رشيد محمد رشيد

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهندس / زهير محمد حسب النبى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠١٠

٢٥٢٢١ س ٢٠١٠ - ١٩٣٦